laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

| | |
|---|---|
| رقم التبليغ: | ١٨٢٧ |
| بتاريخ: | ١١/ ١٠/ ٢٠٢٠ |

ملف رقم: ٤١١٠/٢/٣٢

**السيد الدكتور / وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية الجديدة.**
**رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.**

*تحية طيبة، وبعد،*

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٥٢٨) المؤرخ ٢٠١٢/٣/٢١، بشأن النزاع القائم بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ومحافظة الإسكندرية، بخصوص إلزام الأخيرة بأداء مبلغ مقداره (٨٥٤٧٩٦,٢) جنيهًا، خلاف ما لم تتمكن الهيئة من حصره من مبالغ نظير قيامها ببيع بعض الأراضي الداخلة في نطاق ولاية هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة طبقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥٤٠) لسنة ١٩٨٠، وكذلك طلب إبداء الرأى القانوني فى مدى التزام هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بإقرار البيوع التي قامت بها محافظة الإسكندرية للمواطنين على الأراضي الواقعة في نطاق ولاية الهيئة طبقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥٤٠) لسنة ١٩٨٠، وجواز مطالبة هؤلاء المواطنين بسداد فروق الأسعار المعمول بها بين الهيئة ومحافظة الإسكندرية طبقًا للأسعار المتعامل بها في هيئة المجتمعات العمرانية في تاريخ بدء تعاملهم مع المحافظة، وذلك بالنسبة إلى الحالات التي قامت بتسجيل عقود البيع الخاصة بها، أو تلك التي قامت بسداد كامل ثمن الأرض إلى المحافظة ولم يتم تسجيل عقودها، أو الحالات التي قامت بسداد جزء من ثمن الأرض إلى المحافظة وتبقى عليها جزء آخر.

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع
٢١٦٦٣

laa-eg.com



وقد سبق عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٨ من نوفمبر عام ٢٠١٧ م، الموافق ١٩ من صفر عام ١٤٣٩ هـ، فانتهت فيه إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة يُمثل فيها الطرفان برئاسة أحد المتخصصين بالمركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة، وعضوية مندوب عن كل من الهيئة العامة للمساحة، ووزارة المالية، والجهاز المركزي للمحاسبات، تكون مهمتها تحديد موقع الأراضي التي قامت محافظة الإسكندرية بالتصرف فيها، وما إذا كانت تقع داخل حدود المحافظة، أم أنها جزء من الأرض الداخلة في ولاية هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة، وسند سلطة المحافظة في التصرف في الحالتين، وتحديد المبالغ المُطالب بها على وجه الدقة، وذلك من خلال الاطلاع على عقود بيع الأراضي المُتعامل عليها من محافظة الإسكندرية والمبالغ المتبقية التي لم يحِلّ أجلها بعد.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٩ من سبتمبر عام ٢٠٢٠م الموافق ٢١ من المحرم عام ١٤٤٢هـ؛ فاستعرضت ماجرى به إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة عرض النزاع عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية للفصل فى الموضوع رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، مما يقتضى معه حفظه.

كما استعرضت الجمعية العمومية ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا ما عدلت الجهة طالبة الرأي عن طلبها مبدية رغبتها في عدم الاستمرار في عرضه أضحى طلب الرأي غير ذي موضوع، وهو ما يتعين معه حفظه.

وترتيبًا على ماتقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع كتابا وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية الجديدة رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة رقما (٦٥٦) ، و(٢٥٥١) المؤرخين ٢٠١٨/٣/٢٢، و٢٠١٨/١٢/٢٧ متضمنين طلب العدول عن طلب إبداء الرأي الوارد بالبند (أولا) من الكتاب رقم (٥٢٨) المؤرخ ٢٠١٢/٣/٢١ المشار إليه، مع التمسك بطلب إلزام محافظة الإسكندرية بأداء مبلغ مقداره (٨٥٤٧٩٦,٢) جنيها ، خلاف ما لم تتمكن الهيئة من حصره من مبالغ، ومن ثم فإنه لا يكون هناك

laa-eg.com



وجه- والحال هذه- للاستمرار في نظر الموضوع فيما يخص الشق الخاص بطلب إبداء الرأي، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن المكتب الفني للجمعية العمومية طلب بموجب الكتب أرقام (١٦٠٦)، و(٥٣)، و(١٤٦٥) المؤرخة ٢٠١٨/١٢/١٢، و٢٠١٩/١/١٤، و٢٠١٩/١١/١٦ من الجهة طالبة عرض النزاع موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة السابق تشكيلها بقرار الجمعية العمومية بجلستها المعقودة في ٢٠١٧/١١/٨، وتضمنت هذه الكتب الإشارة إلى أن عدم موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة يعد عدولا عن طلب عرض النزاع، إلا أن الجهة طالبة عرض النزاع نكلت عن موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة المشار إليها توطئة للفصل في النزاع المشار إليه بالبند (ثانيا) من الكتاب رقم (٥٢٨) سالف الذكر، أو الرد ببيان سبب عدم إنهاء أعمال هذه اللجنة، الأمر الذى ينبئ عن عدولها عن طلب عرض النزاع الماثل على الجمعية العمومية، مما يغدو معه متعينا حفظه.

**لـــذلـــك**

**انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع، وذلك على النحو المبين بالأسباب.**

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

**تحريرا في:** ١١ / ٦ / ٢٠٢٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

**المستشار/**
**يسرى هاشم سليمان الشيخ**
**النائب الأول لرئيس مجلس الدولة**

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع